

الفصل السابع

خدمة المجتمع وتنمية البيئة

المادة (٢٤):

- تنظم الكلية دورات تدريبية لخدمة المجتمع (القسم الحر) فى التخصصات التى تحددها مجالس الأقسام العلمية ووافق عليها مجلس الكلية، بالشروط التالية :
- ١- تعقد الدورات لمدة ثلاث شهور فى المواعيد التالية :
 - المستوى الأول (أكتوبر ونوفمبر وديسمبر) .
 - المستوى الثانى (فبراير ومارس وإبريل) .
 - المستوى الثالث (دورة مكثفة لمدة شهر، وتعقد فى شهر يوليو) .
 - ٢- تعقد الدورة لمدة يومين فى الأسبوع للمستويين الأول والثانى، ولمدة أربعة أيام للمستوى الثالث، وبواقع ثلاث ساعات يومياً .
 - ٣- قيمة الإشتراك للدورة الواحدة هو مبلغ ٥٠٠ جنيه .
 - ٤- تحدد الأقسام العلمية الأعداد التى تقبلها فى كل دورة طبقاً للإمكانيات التى يوفرها القسم للدراسة .
 - ٥- لا يمنح القسم الحر شهادة تعتبر مصوغاً للتعيين فى أى وظائف .
 - ٦- يتم إجراء مقابلة مع المتقدم، لتحديد المستوى المناسب للمتقدمين .
 - ٧- الطالب الملتحق بالدورة مسئول عن توفير مستلزمات الدورة من خامات وأدوات .
 - ٨- الدراسة مسائية، وتقوم إدارة الكلية بوضع الضوابط التى تكفل حسن سير الدراسة .
 - ٩- يتولى أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم التدريس بالقسم الحر كل فى تخصصه، وتصرف لهم مكافآت مالية طبقاً للنظام المعمول به فى الجامعة .

الفصل الثامن

الأحكام الإنتقالية

مادة (١) : تطبق أحكام هذه اللائحة على طلاب

الفرق الإعدادية ابتداء من العام التالي

لاعتماها .

مادة (٢) : تعرض الحالات الخاصة المترتبة

على تطبيق هذه اللائحة على مجلس

الكلية لاقرار ما يراه بشأنها.

الفصل التاسع

نظم ترقيم المقررات

يتكون رقم المقرر من أربع خانات متبوعة بشرطة، ثم رقم القسم العلمى الذى يقدم المقرر كالتالى :

(١٠١١-٠١)

الأحاد والعشرات = رقم المقرر فى مجموعته

المئات = رقم المجموعة كالتالى :

١ = مواد تخصصية أساسية

٢ = مواد تخصصية تكميلية

٣ = مواد الإعداد الفنى

٤ = مواد الإعداد الهندسى

٥ = مواد الإعداد العلمى

٦ = مواد الإعداد الثقافى

٧ = مواد الإعداد الإجتماعى

الآلاف = الفرقة الدراسية

(٠) صفر = الفرقة الاعداديه

١ = الفرقة الأولى

٢ = الفرقة الثانية

٣ = الفرقة الثالثة

٤ = الفرقة الرابعة

رقم القسم : يأتى بعد الشرطة، ويمثل القسم الذى يقدم المقرر سواء لطلابه أو لطلاب قسم آخر .